

مرسوم رقم ٦٧

نقل إعتقاد من إحتياطي الموازنة العامة الى موازنة رئاسة الجمهورية لعام ٢٠١٧
على أساس القاعدة الأثنتي عشرية

إِنَّ رَئِيسَ الْجُمْهُورِيَّةِ بِنَاءِ عَلَى الدِّسْتُورِ

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لا سيما المادتين ٢٦ و ٦٠ منه،
بناء على القانون رقم ٧١٥ تاريخ ٢٠٠٦/٢/٣ (الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام
٢٠٠٥)،

بناء على القانون رقم ٧١٧ تاريخ ٢٠٠٦/٢/٣ (إجازة جباية الواردات كما في السابق وصرف
النفقات اعتباراً من أول شباط ٢٠٠٦ ولغاية صدور قانون موازنة ٢٠٠٦ على
أساس القاعدة الأثنتي عشرية)،

بناء على القانون رقم ٢٣٨ تاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٢ (فتح إعتقاد إضافي قدره
٩٢٤٨،٨٥٥،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل. لتغطية إنفاق العام ٢٠١٢)،

بناء على القانون المعجل النافذ حكماً رقم ١٥ تاريخ ٢٠١٤/١١/١١ (فتح إعتقاد إضافي في
الموازنة العامة ٣٤٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل.)،

بناء على القانون المعجل رقم ٣٩ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ (فتح إعتقاد إضافي في الموازنة
العامة قدره /٤،٥٦٨،٨٦٥،٩٨٠،٠٠٠ ل.ل. لتغطية بعض حاجات الإدارات
والمؤسسات العامة)،

بناء على إقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية ،
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٧/١/١٨ ،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى: ينقل من إحتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠١٧ على أساس القاعدة الأثنتي عشرية
الإعتقاد التالي :

من الجزء الأول :

إحتياطي الموازنة

الباب ٢٧

إحتياطي للنفقات الطارئة والإستثنائية	الفصل ٢
تحويلات ذات طابع عام بين الإدارات	الوظيفة ١٩٠
النفقات الطارئة والإستثنائية	البند ١٨
إحتياطي لنفقات طارئة	الفقرة ١
إحتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة	النبذة ١
/١٥٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل.	

(فقط مئة وخمسون مليون ليرة لبنانية)

الى الجزء الثاني - (أ) :

رئاسة الجمهورية	الباب ١
رئاسة الجمهورية	الفصل ١
رئاسة الجمهورية	الوظيفة ١١١
تجهيزات	البند ٢٢٦
تجهيزات للنقل	الفقرة ٤
تجهيزات للنقل	النبذة ١

/١٥٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل.

(فقط مئة وخمسون مليون ليرة لبنانية)

(شراء ٣ سيارات فان لنقل الركاب سعة ١٥ اراكبا وآلية بيك آب مع
ونش وسنة بغطو ١٥ مترا)

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ٢٦ كانون الثاني ٢٠١٧
الامضاء : ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : سعد الدين الحريري

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : سعد الدين الحريري

وزير المالية
الامضاء : علي حسن خليل